البيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

The role of environment in promoting world peace: Guidelines for Authors

مراد لطالي
جامعة باتنة1، الجزائر ، lattalimourad@yahoo.fr
عمار رزيق
جامعة باتنة1، الجزائر، rezigov@hotmail.com

تاريخ الإرسال: 2021/03/15 **تاريخ القبول:** 2021/06/18 **تاريخ النشر:** 2021/07/10

الملخص:

في خضم بحثه عن حلول قانونية للمشكلة البيئية، وجد المجتمع الدولي نفسه أمام فرصة سانحة لتوحيد الجهود الدولية تحت سقف واحد للتصدي لهذه المشكلة. والتي تبعا لخصوصيتها من سعة الانتشار وشدة الآثار فرضت ضرورة التعاون والتنسيق الدولي، وذلك باستخدام الآليات القانونية الدولية الحمائية منها: التعاون المشترك والتنسيق وتبادل المعلومات وتقديم المساعدات التقنية والمادية وتقاسم المسؤولية على أساس التباين. كل هذه الآليات وغيرها خدمت بطريقة أو بأخرى مسألة السلم العالمي وعززت من صنع فرص السلام حتى بين الفرقاء السياسيين والايديولوجيين، على الأقل من حيث المبدأ في انتظار تجسيد ذلك ميدانيا وتنفيذ الالتزامات بحسن نية في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: *السلم العالمي؛ البيئة؛ الآليات القانونية؛ التعاون الدولي؛ الأمن الدولي.*

Abstract:

In the midst of its long search for legal solutions to its environmental problem, the international society found an opportunity to unite international efforts under one roof to tackle this issue; which is special and fast spreading with important effects that mandated international cooperation and coordination by way of using international law mechanisms of protection like: collective cooperation, coordination, information exchange, providing technical and material help and sharing responsibility. All of this mechanisms and others were helpful for world peace matter and promoted peace opportunities even amongst political and ideological rivals, at least in principle pending concretisation and implementation of obligations with good intentions.

Keywords: *world peace; environment; International cooperation; Legal mechanisms; International security.*

* المؤلف المرسل: مراد لطالي، lattalimourad@yahoo.fr

مقدمة:

إن حماية البيئة لا تعترف بالحدود الجغرافية، فهي وحدة لا تتجزأ، والعناصر الطبيعية تتفاعل فيما بينها وترتبط ببعضها، وهذه الأخيرة تنتقل عبر الحدود لتصبح في إقليم آخر لتتقاسمها أكثر من دولة مثل الأنهار والحيوانات والغلاف الجوي. لذلك فمواجهة المشكلة البيئية لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يتم على مستوى داخلي أو تتصدى لها الدولة بمفردها، وإنما الضرورة الملحة تستدعي تضافر الجهود الدولية والتعاون والتنسيق، ليس على المستوى الحكومي فقط وإنما باشراك كافة الفواعل الدولية في هذا المجال نظرا لخصوصية المشكلة البيئية. وهنا برزت نقطة مهمة للغاية لها علاقة بالأمن والسلم العالمي وهي جعل السعي لحل المشكلات البيئية وسيلة فعالة لبناء سلم دولي، واستغلال مجال الحماية القانونية الدولية للبيئة، بدل التركيز فقط على تأمين القوة العسكرية والإنفاق المستمر في التسلح بغرض حماية الأمن القومي.

لذلك كانت إشكالية البحث هي على النحو التالي: **إلى أي مدى ساهمت الحماية القانونية الدولية للبيئة في تعزيز السلم العالمي، وإيجاد فرص حقيقية للتعاون الدولي وتضافر الجهود لأجل تحقيق الهدف المنشود؟** فانطلاقا من فرضية أن الحماية القانونية الدولية للبيئية أنتجت لنا حقل خصب لصنع وبناء سلم عالمي، ومن خلال مختلف الآليات القانونية المستخدمة في هذا المجال كالمؤتمرات الدولية البيئية التي تجمع عدد جد معتبر من الفواعل الدولية بمختلف المستويات حول طاولة واحدة ولغرض واحد، والاتفاقيات الدولية التي انبثقت عنها آليات تنفيذ جد متميزة تعزز من فرص التعاون الدولي، والمؤسسات الدولية البيئية توحيد الجهود الدولية، فنبحث هنا عن مدى مساهمة وفعالية هذه الآليات في تعزيز السلم العالمي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

وتكمن أهمية هذا الموضوع في إبراز التغير الجذري في مستوى مفهوم الأمن القومي ومن خلاله الأمن الدولي، بأن التهديدات الأمنية لم تعد تنحسر في الجانب العسكري فقط والسباق نحو التسلح، وإنما برزت في الوقت الراهن تهديدات أخرى أكثر خطرا وحدة منها: المشاكل البيئية والهجرة والتجارة غير الشرعية العابرة للحدود وغيرها. وبالتالي فأصبح من الضروري توجه المجتمع الدولي للتركيز على هذه التهديدات الجديدة ولاسيما منها البيئية. وفي خضم البحث عن حلول قانونية للمشاكل البيئية على المستوى الدولي باستخدام مختلف الوسائل والآليات وجدت هناك فرص حقيقية لصنع سلم دولي عبر التقاء الدول حول هدف واحد ومصير مشترك يهدد كل كوكب الأرض. وهنا نكون قد ضربنا عصفورين بحجر واحد، الأول هو وضع حلول للمشاكل البيئية الدولية، والثاني هو التعاون والتنسيق الدولي على كافة المستويات وذلك باشتراك مختلف الفواعل الدولية، لتتحول المعادلة من كيفية تجنب الحرب وسبل الدفاع إلى بناء فرص حقيقية للسلام .

أما الهدف المتوخى من هذا البحث هو ربط العلاقة بين البيئة والسلم العالمي، وبالتالي إعطاء أهمية أكبر لمسألة البيئة على المستوى الدولي. إضافة إلى البحث في تأثير بعض المفاهيم البيئية الحديثة في مفهوم السلم العالمي وأيضا إبراز الدور المهم الذي تلعبه الآليات القانونية في حماية البيئة في تعزيز السلم العالمي.

ولمعالجة إشكالية البحث لا بد لنا من اتباع المنهج التحليلي لأجل تبيان العلاقة بين البيئة والسلم العالمي، عبر إجراء اسقاطات للآليات القانونية الحمائية للبيئة على المستوى الدولي ومساهمتها سواء من قريب أو بعيد في تعزيز السلم العالمي.

وبذلك تكون خطة البحث على النحو التالي:

المحور الأول: مفهوم البيئة ومجالات حمايتها وعلاقتها بالسلم العالمي

أولا: مفهوم البيئة وعلاقته بالسلم العالمي

ثانيا: مجالات حماية البيئة وعلاقته بالسلم العالمي

المحور الثاني: الآليات القانونية لحماية البيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

أولا: الآليات التشريعية لحماية البيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

ثانيا: الآليات المؤسساتية لحماية البيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

. المحور الأول. مفهوم البيئة ومجالات حمايتها وعلاقتها بالسلم العالمي

أولا. مفهوم البيئة وعلاقته بالسلم العالمي

1. خصوصية المشكلة البيئة والأمن الدولي

أ. خصوصية مشكلة البيئة وتأثيرها في العلاقات الدولية

مما لا شك فيه أن السعي لتحقيق السلم العالمي هدف ينشده المجتمع الدولي سواء على المستوى الرسمي للحكومات أو على المستوى الشعبي. لكن نظر للمصالح الضيقة والشخصية لبعض الدول وحب الزعامة والسيطرة يؤدي ذلك في بعض الأحيان إلى نشوب بؤر للتوتر والنزاعات، والتي قد تصل إلى حرب طاحنة تأتي على الأخضر واليابس. ومثال على ذلك الحربين العالميتين الأولى والثانية في القرن الماضي وما سببته من دمار وخسائر بشرية فادحة. ثم جاء إنشاء منظمة الأمم المتخذة فيما بعد سنة 1945 لأجل هدف أساسي من المفترض أن يكون هو إرساء السلم العالمي وحل الخلافات الدولية بالطرق السلمية، وقد نجحت الأمم المتحدة في هذه المهمة إلى حد ما خاصة مع انتشار موجات التحرر في العالم من الاستعمار الغربي، رغم أنه تحول في طبيعته فيما بعد من احتلال للأراضي إلى هيمنة اقتصادية وثقافية مع ظهور قطبين هما الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي.

وخلال هذه الفترة كانت البيئة آخر اهتمامات المجتمع الدولي تم انتهاكها على نطاق واسع. ويرجع السبب في ذلك إلى عاملين رئيسيين الأول هو الثورة الصناعية في أوروبا في القرن التاسع عشر، حيث تم التركيز على النمو الاقتصادي وتلبية حاجيات الفرد دون الأخذ في عين الاعتبار للعامل البيئي. ضف إلى ذلك تدمير أوربا بعد الحرب العالمية الثانية والحاجة الملحة لإعادة إعمارها وتشييدها وانطلاق عجلة الاقتصاد من جديد. أما العامل الثاني فهو السباق المحموم نحو التسلح وهاجس تحقيق الأمن العسكري، نظرا لاختزال فكرة الأمن والسلم العالمي في السعي لتأمين القدرات العسكرية ومحاولة تجنب الخطر الخارجي كالاعتداء المسلح من دولة أخرى، ومن ثم اهمال التهديدات الدولية الأخرى التي لا تقل خطورة عن الأولى لعل من أهمها المشاكل البيئية، مما أدى في الأخير لتسخير إمكانيات معتبرة نحو هذا المجال سواء مادية أو طبيعية. بل وحتى انتهاك وتدمير

البيئة لأجل تحقيق هذا المسعى، وخير مثال في ذلك التجارب النووية التي تم إجراؤها في شتى بقاع العالم وما سببته من دمار وتلوث لمختلف عناصر البيئة.

وهنا يأتي دور العلماء والباحثين ومن خلفهم المدافعون عن البيئة الذين بدأوا يدقون ناقوس الخطر ويلفتون الرأي العام الداخلي والدولي للنتائج الكارثية على البيئة، التي بدأت تظهر نتيجة للسياسات الخاطئة التي تم انتهاجها في السابق. وفي هذا السياق نجد كتاب الربيع الصامت Silent spiring لمؤلفه Rachel Carsonسنة 1962 وكتاب the Limits to growth لمؤلفه Donella Meadows سنة 1972، والتي سلطت الضوء على المشاكل البيئية التي بدأت تظهر منها استعمال المبيدات والتلوث بمختلف أنواعه واستغلال الموارد الطبيعية. إضافة إلى تقرير لجنة بروتلاند سنة 1987 بعنوان "مستقبلنا المشترك " والذي أسس لفكرة التنمية المستدامة وضرورة إدخال الاعتبارات البيئية في النمو الاقتصادي إضافة إلى المساواة الاجتماعية. كما لا يمكن إغفال الدور الكبير الذي لعبته المنظمات غير الحكومية المدافعة عن البيئة في إبراز فشل السياسات التنموية الخاطئة وحجم التدهور البيئي الذي مس مختلف عناصر البيئة.

خاصية أخرى تتميز بها المشكلة البيئية وهي حجم وشدة الضرر التي تسببه مما ينتج عنه تكلفة باهظة سواء ماديا أو بشريا وحتى تقنيا لأجل التصدي لها، وهذا يفوق كثيرا قدرات دولة أو جهة لوحدها، وهنا تبرز أهمية التعاون الدولي والمسؤولية المشتركة بين الدول في تسخير الإمكانيات كل حسب قدراته. فمثلا لمواجهة ظاهرة التغير المناخي وتخفيف انبعاثات الغاز الدفيئة يتطلب ذلك من الدول المتقدمة مساعدة الدول النامية في نقل التكنولوجيا لبناء قدرات استعمال الطاقات النظيفة بدل الوقود الأحفوري، وهذا ما أكد عليه بروتوكول كيوتو سنة 1997. كذلك خطر انقراض الأنواع الحيوانية وما لها من قيمة مهمة بالنسبة للتنوع الحيوي، وهنا كذلك لا بد من التعاون وتظافر جهود المجتمع الدولي لأجل التصدي لهذه المشكلة عبر تجريم ومنع صيد هذه الأنواع والاتجار غير المشروع بها ونقلها عبر الأقاليم الدولية .

إذن فخصوصية المشكلة البيئية استدعت فعلا المجتمع الدولي للتعاون والتنسيق وتحمل المسؤوليات المشتركة في سياق العديد من الآليات، وبغض النظر عن مدى نجاعة هذا التعاون الدولي وتحقيقه للأهداف المنشودة فإن فكرة التعاون وحدها تعد دعامة أساسية وقوية لتعزيز السلم العالمي، والسير بالعلاقات الدولية نحو مقاربة وضع الأهداف المشتركة والعمل على الالتزام بتحقيقها بحسن نية.

ب. علاقة البيئة بالأمن الدولي

إن السلم الدولي لا ينحصر فقط في غياب مؤقت لحالة الحرب التي يشهدها النظام الدولي، بل إن ديمومة واستمرار حالة السلم الدولية مرهون إلى حد كبير بوجود نظام أمن دولي مقبول لدى أطراف النظام الدولي (مقري، 2012، ص. 182)، بحيث تتوفر فيه عناصر معينة، منها وجود آليات فض النزاعات الدولية بطرق سلمية. والعمل على وجود نظام أمن جماعي يضمن أمن وسلامة أطراف النظام الدولي (مقري 2012، ص.138). فأهم مسألة إذن في إرساء الأمن الدولي هي غياب التهديدات الموجهة نحو الدول من أي جهة كانت، ومهما كان شكلها أو نوعها. وفي خضم التحولات الحاصلة حاليا تغير مفهوم التهديدات الأمنية واتسع، حيث لم يعد العامل العسكري التهديد الوحيد المتعلق بمسألة الأمن. فمنذ بداية السبعينات ظهرت أشكال جديدة من التهديدات لا تقل أهمية عن الأول منها العامل الاجتماعي والاقتصادي والثقافي وبالطبع البيئي. وهذا ما ظهر في مؤتمر هلسنكي سنة 1975 حول الأمن والتعاون في أوربا والذي أعطى مكانة هامة للبيئة عبر المحافظة على

الموارد الطبيعية. كذلك نجد المؤتمر الدولي حول السلم ضمن جوهر الإنسان la paix sous l'esprit des hommes" المنظم من طرف هيئة اليونسكو سنة 1989 حيث أكد على أن الحق في بيئة ذات نوعية هو عنصر أساسي في السلام (Jolivet, 2014 , p. 53)

لهذا فإن وجود بيئة صحية ونظيفة وذات نوعية قد يؤثر حتما في استقرار السلم والأمن الدولي، فتوفير الموارد الطبيعية بشكل كاف يساهم في تلبية رغبات المجتمع ويحقق الأمن الغذائي والاقتصادي ويخلق فرص للتنمية، كما أن وجود عناصر خالية من التلوث والنفايات سيساهم بشكل كبير في رفع مستوى الأمن الصحي ويقلص من مستوى التهديدات في هذا الجانب، مما ينعكس بالإيجاب فيما بعد على إدارة الحكومات وعلاقتها مع باقي الدول.

لكن في المقابل قد تصبح وفرة هذه الموارد الطبيعية وقيمتها مصدر لنشوء بؤر لنزاع دولي ومحل لأطماع بعض الجهات التي تسعى للسيطرة على مصادر الطاقة والاستفادة منها بطرق غير شرعية. ولعل المنطقة العربية كانت الأكثر عرضة لهذه الإشكالية طمعا في مصادر الطاقة الضخمة التي تحوزها، فتفكيك العراق وإضعافه والتدخل في الشأن الليبي وإشعال نار الفتنة بين أبنائه ثم تقسيم السودان إلى دولتين وغيرها من بؤر التوتر بالمنطقة العربية كان أحد أهم أسبابها هو محاولة السيطرة على مصادر الطاقة لهذه البلدان من طرف الدول الكبرى" وعلى رأسها الولايات المتحدة " والانتفاع بها بطرق غير مشروعة، مستغلين في ذلك فساد أنظمة الحكم لهذه الدول وغياب الديمقراطية والسيادة الشعبية.

في المقابل فإن المشكلة البيئة يمكن أن تكون وسيلة لصنع السلم الدولي " peace making " وخلق تعاون دولي يحاول إيجاد حلول لهذه المشاكل البيئة، وهناك مصطلح في القانون الدولي وهو " "environement peace makingويعني إحلال السلام بفضل التعاون في المجال البيئي. فالتعاون عبر الحدود ينشأ نوع من الثقة بين الجيران ويشكل مثال للحكومة العادلة والتي تنتقل إلى ميادين أخرى وبدورها تؤدي إلى سلام شامل وجامع، وقد أحدثت هذه الفكرة تغييرا في المفهوم التقليدي للأمن (Jolivet, 2014, P. 120). وأكبر دليل على ذلك حتى في خضم الحرب الباردة وانقسام العالم إلى معسكرين إلا أن البيئة استطاعت أن تجمع الفرقاء على طاولة واحدة، بدءا بمؤتمر البيئة الدولي بستوكهولم سنة 1972 والذي توج بإعلان مبادئ ستوكهولم، لتتلوه العديد من المؤتمرات الدولية والمعاهدات البيئية في مختلف المجالات رغم الصعوبات التي واجهت هذا المسار وآليات تنفيذه.

وانطلاقا من أن البيئة ظاهرة طبيعية مترابطة إقليميا تؤدي إلى تجاوز الحدود بين الدول، وهنا يمكن الحديث عن التلوث العابر للحدود والجهود الدولية للتصدي له على قاعدة التعاون وتحمل المسؤولية المشتركة. بل أكثر من ذلك امتدت مسؤولية الدولة في التصدي لهذه الظاهرة إلى خارج ولايتها الإقليمية والالتزام بعدم الاضرار بإقليم دولة أخرى انطلاقا من إقليمها، وهنا ظهر إقليم جديد يدعى " الإقليم الإيكولوجي" (Prieure, 2002, p. 17)، حيث أكدت العديد من المحاكم الدولية أثناء نظرها في مثل هذه القضايا الخاصة بالتلوث العابر للحدود بضرورة التزام الدول بعدم الإضرار بإقليم دولة أخرى والتعاون معها في حالة حصوله لأجل التصدي له) قضية مصهر ترايل سملتر بين الولايات المتحدة وكندا سنة 1941).

ويمكن في الجهة المقابلة أن تكون البيئة كذلك مصدر لنشوء توتر ونزاع دولي في حالة الندرة وشح الموارد الطبيعية خاصة لما تكون مشتركة بين أكثر من دولة مثل الأنهار والبحيرات والغابات المشتركة وكذلك

مصائد الأسماك. فندرة هذه الموارد وعدم المساواة في الحصول عليها وعدم القدرة على مواجهة ندرتها ساهم في نشوب نزاعات ما بين الدول وحتى داخل الدولة الواحدة (Marc, 2009, p. 140) فالنزاع القائم حاليا بن مصر واثيوبيا حول سد النهضة الذي بدأت أثيوبيا في تشييده سنة 2011 ويتوقع أن يصبح أكبر مصدر للطاقة الكهربائية في إفريقيا، تسعى إثيوبيا لتشغيله حتى دون التوصل لاتفاق نهائي مع مصر التي يعد نهر النيل المصدر الأساسي لتزويدها بالمياه "حوالي 90% تقريبا من امداداتها"، لذلك تشهد حاليا العلاقات بين البلدين توترا شديدا والوضع مرشح للتصعيد .

إذن هناك عدة أبعاد للعلاقة بين البيئة والأمن الدولي سواء في الجانب الإيجابي أو السلبي، وبأن التدهور البيئي يمكن أن يكون مصدر للنزاع والتوتر الدولي، كما يمكن أن يكون سبب للتعاون والمشاركة في التصدي له بين الدول. ومن جهة أخرى فإن وجود بيئة صحية ووفرة الموارد الطبيعية كذلك يمكن أن يساعد على الاستقرار والأمن الدولي كما يمكن أن يكون محل أطماع للدول الكبرى لأجل السيطرة على موارد الدول النامية وذلك بخلق بؤر التوتر وزعزعة استقرارها.

2. مفاهيم بيئية وعلاقتها بالسلم العالمي

نسلط الضوء هنا عل مفهومين رئيسيين في مجال البيئة وهما التنمية المستدامة والتراث المشترك للإنسانية.

أ. مفهوم التنمية المستدامة وعلاقتها بالسلم العالمي

لقد عرف تقرير بورتلاند سنة 1987 التنمية المستدامة ب " التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة أجيال المستقبل في تلبية احتياجاتهم الخاصة". إذن يمكن القول إن مفهوم التنمية المستدامة جاء بفكرتين رئيسيتين هما ترشيد وعقلنة استغلال الموار الطبيعية لأنها غير متجددة وقابلة للنضوب. أما الفكرة الثانية فهي إدخال الاعتبارات البيئية والاجتماعية في العملية الاقتصادية والتنمية. وقد أقر مؤتمر جوهانسبورغ سنة 2002 للتنمية المستدامة بأن بناء مجتمع عالمي إنساني ومنصف وإدراك الحاجة إلى الكرامة الإنسانية للجميع، يفرض على دول العالم مسؤولية جماعية لدفع وتعزيز ركائز تنمية مترابطة، بحيث يعزز بعضها بعضا على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية (الشيحاني، 2018، ص. 224).

ثم هناك عنصر آخر إلى جانب الأول وهو الاستغلال المنصف " équitable" للموارد الطبيعية، مما يعني ضمنا استخدامه من قبل الدولة والتي تأخذ في عين الاعتبار احتياجات الدول الأخرى (Bodansky, 2010, p. 253)، وبرغم أنه يبقى صعب تجسيد هذا المبدأ بحيث تراعي الدولة عند استغلالها لاحتياجات دولة أخرى إلا أنه على الأقل على المستوى النظري طرح مثل هذه الأفكار من شانها تعزيز مبدأ حسن الجوار والتصرف بحسن نية. أما فيما يخص مبدأ الإنصاف بين الأجيال " وضرورة المحافظة على الموارد الطبيعية للأجيال المستقبلية، فالدول تعمل على تحقيق هذا الهدف المشترك في سياق التنمية المستدامة، مما يوحد الجهود الدولية والبرامج والآليات لتحقيق ذلك. ثم إن الأجيال المستقبلية غير محدد على أساس المواطنة والحدود، وإنما تعني هذه الأجيال بصفة عامة وبالتالي فتبني دولة لمفهوم التنمية المستدامة قد يساهم في ترك الموارد للأجيال القادمة لدولة أخرى وشعوب أخرى.

ب. مفهوم التراث المشتركة للإنسانية وعلاقتها بالسلم العالمي

التراث المشترك للإنسانية "Common heritages of man kind " مضمونه هو أن الموارد الطبيعية ذات الطابع العام أو المشترك هي ملك مشترك للشعوب الإنسانية دون تفرقة بينها: (أعالي البحار، الفضاء، القارة القطبية، الغابات، التراث الطبيعي والثقافي العالمي)، بحيث لا يسوغ لأي دولة أن تدعي السيادة عليها أو على جزء منها وتحرم غيرها من الانتفاع بها، أما بالنسبة للممتلكات التي تكون خاضعة للملكية الخاصة للأفراد أو لسيادة دولة ما فإنها تتمتع بحماية يكفلها لها القانون الدولي (الهيثي، 2014، ص. 111). إذن هذا المفهوم الجديد الذي دخل للقانون الدولي عن طريق البيئة يرتكز عل توفير حماية قانونية خاصة لبعض الممتلكات والمواقع التي لها أهمية بالغة سواء ثقافية أو اقتصادية أو بيئية أو اجتماعية، ولها أيضا قيمة رمزية لا تخص جهة معينة لوحدها، رغم تواجد ذلك الشيء بإقليمها وإنما يخص الإنسانية جمعاء وهي إرث مشترك لها .

فلو أخذنا مثلا الآثار القديمة التي خلفتها الحضارات السابقة منها مثلا الآثار الفرعونية نجدها تنقل لنا الموروث الثقافي للشعوب القديمة في شكل سلسلة تمتد عبر الأجيال لتصل إلينا، ونحن بدورنا يجب علينا المحافظة عليها للأجيال اللاحقة لما تمثله من عمق الترابط الإنساني بين الشعوب عبر الزمن.

أما فيما يخص آليات الحماية القانونية للتراث المشترك للإنسانية فنجدها في حد ذاتها تخدم بصورة مباشرة مسألة السلم العالمي، فحقل تطبيق هذا المفهوم يرتكز على ثلاث معايير هي: عدم الملكية non " appropriation"، الاستغلال السلمي، تسيير الموارد والتراث واستغلالها بطريقة عقلانية (Maragianni, 2016, p. 721). وهذا يفتح المجال واسعا للتعاون الدولي لأجل المحافظة على هذه الممتلكات. فنجد مثلا أن هذه الممتلكات تخضع لنظام الجرد ووضعها في شكل قوائم وإعطاءها صفة الملكية المشتركة، وهنا يتم استحداث هيئات دولية مشتركة تسهر على حمايتها تنبثق عادة عن الاتفاقيات الدولية منها مثلا الأمانة العامة لاتفاقية رامسار لحماية المناطق الرطبة سنة 1971.

وتعتمد آليات التعاون الدولي في مجال حماية الممتلكات الثقافية والطبيعية أو مما يعرف ب "التعاون الثقافي الدولي" على عدة مجالات منها: تبادل المعلومات والخبرات والتظاهرات والأنشطة الثقافية وتبادل الخبراء والأخصائيين والفنيين، أيضا تمويل مشاريع الترميم وإنشاء المتاحف والمحافظة على المواقع الاثرية منها مثلا: إنشاء متحف بطرابلس بليبيا ومتحف النوبة بأسوان (مصر) من طرف اليونسكو. كذلك إشراك الدول في حظر ومنع استيراد وتصدي الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة ومحاربة التجارة غير الشرعية العابرة للحدود (الحديثي، 1999، ص. 72).

إذن يمكن القول إن التراث المشترك للإنسانية كمفهوم جديد أصبح حقل خصب للتعاون الدولي على كافة المستويات، انطلاقا من فكرة الملكية الجماعية لهذه الممتلكات وإدخالها في مجال المصلحة المشتركة للإنسانية، وغير هذا المفهوم من مبدأ السيادة الوطنية وجعله أكثر مرونة وإيجابية. وتصبح مسؤولية الدولة في حماية المصلحة المشتركة للإنسانية وليس حقها في السيادة فقط، ويعطي أكثر رمزية للحدود بين الدول ويقلص من ظهور السيادة الدولية لصالح الملكية المشتركة (Maragianni, 2016, p. 723).

ثانيا. مجالات حماية البيئة وعلاقته بالسلم العالمي

سنركز في هذا السياق على مجالين من بين أهم مجالات حماية البيئة على المستوى الدولي وهما ظاهرة التغير المناخي، وإدارة وتسيير النفايات.

1. التصدي لظاهرة التغير المناخي وعلاقته بالسلم العالمي

عرفت اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية لتغير المناخ سنة 1992 مصطلح تغير المناخ ذلك التغيير في تركيبة الغلاف الجوي من الغازات، والذي يعود السبب فيه بصورة مباشرة أو غير مباشرة للنشاط البشري مما يؤدي إلى التقلب الطبيعي للمناخ على مدى فترات زمنية متماثلة. فهي إذن ظاهرة كونية تتعلق بالغلاف الجوي للأرض، وبالتالي تهم كل دول العالم ومجتمعاتها وآثارها السلبية لا تستثني أحد. وقد تم اكتشاف هذه الظاهرة خلال العقود الأخيرة لما بدأت نتائجها تطفو على السطح، لعل أهمها ارتفاع درجة حرارة الأرض، وازدياد حدة الكوارث الطبيعية عن المعتاد كالأعاصير والفيضانات والتصحر والجفاف، وكلها تؤثر مباشرة على الحياة على هذا الكوكب، والسبب الرئيسي في هذا ازدياد نسبة الانبعاثات الصناعية ويأتي على رأسها كل من الصين والولايات المتحدة.

لهذا كان لابد من تحرك المجتمع الدولي للتصدي لهذه الظاهرة وذلك للوصول إلى تثبيت تركيز هذه الغازات الدفيئة، عند مستوى معين يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي. وينبغي أن يكون ذلك في إطار فترة زمنية كافية تتيح للنظم الإيكولوجية أن تتكيف بصورة طبيعية مع تغير المناخ، ويتضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر وتسمح بالمضي قدما في التنمية الاقتصادية على نحو مستدام (المادة 2 من اتفاقية الاطارية للتغير المناخي بريو سنة 1992).

ولتحقيق هذا الهدف تم وضع العديد من الآليات والبرامج التي تصب في مجملها في سياق التعاون الدولي وتظافر الجهود مما يعزز السلم العالمي. منها آلية تطبيق ونشر ونقل التكنولوجيا التي تعمل على خفض الانبعاثات الغازية خاصة من الدول المتقدمة نحو الدول النامية التي لا تمتلك الإمكانيات التقنية لمجابهة الظاهرة، وذلك بتسهيل اكتساب الأطراف الأخرى للتكنولوجيا البديلة وتوفير المعلومات عنها والمعدات والتسهيلات اللازمة للبحث والملاحظة، ثم التدريب المناسب للموظفين العلميين والتقنيين .

ومن آليات التعاون الدولي كذلك نقل المعلومات وإطلاع الطرف الآخر عليها، وقد أشارت المادة الثالثة من الاتفاقية الاطارية لهذا العنصر بالعمل والتعاون على التبادل الكامل والمفتوح والعاجل للمعلومة العلمية والتكنولوجية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية ذات الصلة المتعلقة بالنظام المناخي وتغير المناخ .

هناك آلية تعاون أخرى يمكن ذكرها وهي التزام الدول المتقدمة اتجاه الدول النامية بتوفير موارد مالية لتغطية التكيف المناخي وامتثالا لالتزاماتها التعاقدية. ففي كثير من الأحيان لا تستطيع الدول النامية تنفيذ البرامج والخطط المتبناة للتصدي لظاهرة التغيير المناخي نظرا لكلفتها الباهظة ونقص الموارد. ففي عام 2012 اعتمد البرلمان الأسكتلندي لأول مرة في العالم دعم مفهوم " العدالة المناخية" وأطلقت الحكومة صندوقين بقيمة 6 ملايين جنيه لأجل تنفيذ مشاريع متعلقة بالعدالة المناخية، منها في قطاع المياه في تنزانيا ورواندا ومالاوي (نوكس، 2015).

إذن انطلاقا من أن ظاهرة التغير المناخي ذات الطابع الكوني وتتعلق بالغلاف الجوي للأرض، ثم تبني العديد من الآليات التنفيذية لمواجهة هذه الظاهرة على المستوى الدولي التي تشترك في مجملها في خانة التعاون والتضامن بين الدول وهذا يخدم السلم العالمي ويعززه. فيمثل التعاون الدولي احدى الركائز الأساسية لتخفيف انبعاث الكربون، حيث ينبغي أن تأخذ البلدان الغنية بزمام القيادة في التعامل مع تغير المناخ الخطير

وذلك بخفض انبعاثها بشكل كبير، وأمام التعاون الدولي فرصة المساهمة في تسهيل عملية الانتقال تلك بما يضمن عدم تضرر التنمية البشرية والنمو الاقتصادي (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2008، ص. 201).

2. إدارة النفايات وعلاقتها بالسلم العالمي

تعد النفايات بحق مشكلة العصر بالنسبة للتدهور البيئي وأحد المسائل الأكثر شيوعا التي تعاني منها دول العالم، وهذا راجع في المقام الأول للأنماط الاقتصادية غير المستدامة التي تتبناها الدول سواء عملية الإنتاج أو الاستهلاك مما خلف كميات هائلة من النفايات بمختلف اشكالها، حيث شكلت تحديا حقيقيا في كيفية إدارتها والتخلص منها. أما بالنسبة للقانون الدولي البيئي فقد أولى أهمية بالغة لهذه المشكلة حيث تم المصادقة على العديد من المعاهدات الدولية والإعلانات التي تضمنت عدة خطط وآليات لإدارة النفايات الدولية والتحكم في حركة نقلها واستغلالها. من بين هذه الآليات كما رأينا سابقا ضرورة مساعدة الدول المتقدمة الدول النامية في نقل التكنولوجيا من أجل الإدارة السليمة للنفايات الخطرة والنفايات الأخرى المنتجة محليا، إيمانا بالقدرات المحدودة لهذه البلدان (انظر المادة 4 من اتفاقية بازل). وقد ظهرت هناك نماذج رائدة في مجال إعادة تدوير النفايات والتخلص منها باستخدام معدات وآلات متطورة بدل رميها في المكبات، بل الأكثر من ذلك تم استخراج حتى أنواع من الطاقات من هذه النفايات واستعمال منتجاتها في الزراعة، وتمكين الدول النامية من مثل هذه الآليات سيساعدها في التسيير المستديم للنفايات.

آلية أخرى مهمة تتميز بها الإدارة الدولية للنفايات الخطرة وهي التعاون والتنسيق الدولي لأجل التحكم في حركة نقلها عبر الحدود ومحاربة التجارة غير الشرعية لها. وذلك بحظر تصدير النفايات نحو بلد يمنع استيرادها أو لم يوافق على استيرادها كتابة. وهنا تجسيد للتنسيق الدولي في أعلى صوره، بحيث لا تكتفي الدولة بمراقبة عملية تصدير النفايات الخطرة عبر حدودها فقط وإنما تأخذ بعين الاعتبار البلد الذي ستتجه إليه، وأنه من الضروري أن تكون هناك موافقة صريحة على استيرادها من الدولة الأخرى، وهو التزام يمتد خارج الولاية القضائية للدولة لا نكاد نجده له مثيل في التجارة الدولية لمختلف السلع والبضائع.

من جهة أخرى تثار مسؤولية الدولة بالنسبة للشركات الأجنبية التي تزاول عملها في دولة أخرى في حال انتهاكها للبيئة والقيام بالتعامل مع النفايات خاصة الخطرة بطريقة مخالفة لقانون تلك الدولة. فيحق للدولة التابعة لها قانونا هذه الشركة أن تمارس عليها ولايتها القضائية تأسيسا على مبدا الجنسية خاصة إذا كانت قوانين النفايات أكثر صرامة في الدولة الأم (Sands, 2003, p. 240). ويعد هذا شكلا من أشكال التعاون الدولي الذي يعزز السلام العالمي بين الدول تأسيسا على أن حماية البيئة هدف مشترك بين جميع الدول.

المحور الثاني. الآليات القانونية لحماية البيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

أولا. الآليات التشريعية لحماية البيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

1. إدراج السلم العالمي في النصوص القانونية الدولية للبيئة

لا شك أن النصوص القانونية الدولية البيئية أثناء تناولها مسألة حمايتها والمحافظة عليها تعرضت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للسلم العالمي، كيف لا وموضوع حماية البيئة قانونيا يرتبط ارتباط وثيق بالموضوع، وتعني كوكب الأرض بمجمله وكافة عناصره البيئية المشمول بهذه الحماية سواء حيوان أو نبات أو

موارد طبيعية أو هواء أو تربة أو غيرها. لهذا فإن الملاحظ للنصوص القانونية البيئية في مسألة الآليات الحمائية تشترك في ضرورة الالتزام بالتعاون الدولي والتنسيق وتحمل المسؤولية المشتركة لحماية كوكب الأرض.

من بين المظاهر التي تصب في خانة تعزيز السلم العالمي المدرجة في النصوص القانونية الدولية البيئية النص على مبدأ احترام سيادة الدول، ونحن نعلم أن هذا المبدأ في القانون الدولي يعد الركيزة الأساسية لبناء السلم العالمي. فنصت اتفاقية بازل سنة 1989 في المادة 4 فقرة 12 على سيادة الدولة على بحارها الإقليمية وحقوقها السيادة، وبحق الدولة السيادي في حظر دخول النفايات الخطرة الأجنبية لإقليمها والتخلص منها. كما أشارت اتفاقية باريس سنة 1972 حول حماية التراث العالمي في المادة 6 فقرة 1 على أن تعترف الدول الأطراف مع الاحترام الكلي لسيادة الدول، التي يقع في إقليمها التراث الثقافي والطبيعي دون المساس بالحقوق العينية بأنه يشكل تراثا عالميا تستوجب حمايته التعاون بين أعضاء المجتمع الدولي كافة.

ومن بين أوجه تعزيز السلم العالمي التي تضمنتها النصوص الدولية في مجال البيئة الإشارة إلى طرق فض النزاعات التي تنشأ بين الأطراف أثناء تطبيق الاتفاقية الدولية، وهذا أمر في غاية الأهمية ومسألة جد حساسة، كثيرا ما كانت السبب في حدوث نزاعات دولية وتوترات. فنجد مثلا اتفاقية فيينا سنة 1985 حول طبقة الأوزون أشارت في المادة 10 إلى طرق فض النزاعات الناشئة بين الأطراف ويكون ذلك أولا بالتفاوض، وإلا التماس المساعي الحميدة لطرف ثالث أو وساطة، وإلا فإن الأطراف ملزمة قانونا حسب الاتفاقية بقبول عرض النزاع على محكمة العدل الدولية، أو التحكيم وفق إجراءات يعتمدها مؤتمر الأطراف. نفس الشأن ذهبت إليه الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة للتغير المناخي في المادة 14 حيث رتبت التزام على الدول الأطراف في حالة نشوب نزاع بعرضه على محكمة العدل الدولية أو التحكيم وفقا لإجراءات يعتمدها مؤتمر الأطراف، وإلا يعرض النزاع على " لجنة التوفيق" بناء على طلب أحد الأطراف والتي تتشكل من عدد متساوي يعينهم أطراف النزاع.

إذن هذه بعض الإجراءات والآليات التي تضمنتها النصوص القانونية الدولية المعنية بحماية البيئة، والتي من شأنها فعلا أن تؤسس لبناء سلم عالمي متين وفق مفهوم حسن الجوار والمصلحة المشتركة للإنسانية وحسن النية في تنفيذ الالتزامات التعاقدية. وبذلك الانتقال من مرحلة غياب التهديدات للسلم العالمي إلى مرحلة بنائه وتعزيزه.

2. مبادئ القانون الدولي للبيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

إن أهم ما يميز القانون الدولي للبيئة هو انفراده بمجموعة من المبادئ العامة لا نجدها في باقي فروع القانون الدولي، والتي كانت نتاج للعديد من المؤتمرات البيئية والاتفاقيات الدولية، حتى ترسخت وأصبحت مصدر مهم لهذا الصنف من القانون، فماهي علاقة هذه المبادئ بالسلم العالمي؟

من بين أهم هذه المبادئ نجد مبدأ سيادة الدول على ثرواتها الطبيعية مع مسؤوليتها في ضمان ألا تتسبب الأنشطة الخاضعة لولايتها الإقليمية بأضرار بيئية لدولة أخرى خارج حدود ولايتها الوطنية، وهو المبدأ الثاني من إعلان ريو. وهو يؤسس لامتداد المسؤولية الدولية للدولة خارج ولايتها القضائية في مجال البيئة، وضرورة بذل العناية الواجبة لمنع حدوث ضرر عابر للحدود، ويتطلب ذلك أن تتماشى الدولة مع التغيرات التكنولوجية والتطورات العلمية. وفي هذا الإطار تلتزم الدولة بتوفير كافة المعلومات عن الأنشطة التي تتسبب أو يحتمل تسببها في حدوث تلوث عابر للحدود، وكذلك اخطار الدولة المتضررة والتشاور معها ورصد نشاط

المنشأة المحتمل اصدارها للتلويث (قويدر، 2016، ص. 115). ونلاحظ أن هذا المبدأ متناسق تماما ويخدم مبدأ حسن الجوار الذي يتطلب التزامين: أحدهما سلبي وهو الامتناع عن أي أنشطة تضر بمصالح الدول المجاورة، والثاني إيجابي ويفرض على الدول أن تتخذ الاحتياطات الملائمة للحيلولة دون قيام مواطنيها بممارسة أنشطة تضر بإقليم الدول المجاورة (قويدر، 2016، ص. 117)

من المبادئ التي لها علاقة كذلك بالسلم العالمي مبدأ التعاون وهو المبدأ 27 من إعلان ريو والذي ينص على تعاون الدول والشعوب بحسن نية وبروح المشاركة في تحقيق مبادئ إعلان ريو وفي زيادة تطوير القانون الدولي في ميدان التنمية المستدامة. وقد تم النص على مجالات عديدة للتعاون الدولي في هذا الإطار ومنها المبدأ 14 بأن تتعاون الدول بفعالية من أجل تحويل ونقل أي أنشطة أو مواد مضرة بالبيئة أو بصحة الإنسان إلى دول أخرى، وأيضا مبدأ وجوب التعاون في مجال نقل التكنولوجيا وتطويرها التي تساهم في خفض التدهور البيئي وبناء القدرة الذاتية على التنمية المستدامة. وقد يكون التعاون الدولي في مجال حماية البيئة على مستوى ثنائي خاصة بين الدول المتجاورة، وقد يكون متعدد الأطراف في سياق تحقيق هدف مشترك أو إدارة مورد طبيعي مشترك مع واجب احترام سيادة ومصلحة كل دولة، مثل ما ينص عليه إعلان ريو الذي يدعو إلى التعاون الدولي على كافة المستويات للقضاء على الفقر والذي يعد شرط أساسي للتنمية المستدامة (Beurier, 2010, p. 148). ومن الأمثلة البارزة في التعاون الدولي البيئي نجد حماية طبقة الأوزون، حيث بعد إحساس المجتمع الدولي بخطورة الظاهرة على الكوكب بصفة عامة وبصحة الإنسان على وجه الخصوص تبنى العديد من الآليات والبرامج منذ اتفاقية فيينا سنة 1985 مرورا ببروتوكول مونتريال سنة 1987 وكانت كلها في إطار التعاون والتنسيق لحظر استعمال وتجارة المواد المستنفذة لطبقة الأوزون، وبفعل أثمر هذا التعاون مع مرور الوقت تقلص معتبر لثقب الأوزون كما أظهرت ذلك صور الأقمار الاصطناعية لوكالة ناسا الأمريكية.

نجد كذلك من المبادئ البيئية التي ترسخ ثقافة السلام العالمي مبدأ المسؤولية المشتركة وإن كانت متباينة بين الدول في حفظ وحماية واستعادة صحة وسلامة النظام الإيكولوجي للأرض وهو المبدأ السابع من إعلان ريو. وهو دعوة لتحمل المسؤولية المشتركة بين أفراد المجتمع الدولي ليس فقط الدول، ولكن كل الكيانات بخصوص مسألة حماية البيئة التي كما قلنا سابقا لها خاصية العالمية والكونية، ولا يمكن بأي حال من الأحوال معالجتها بصفة فردية. وتجسيد هذا المبدأ على أرض الواقع يعطي شعور لدى الدول بوحدة الهدف والمصير، وفرصة لوضع الخلافات جانبا لما يتعلق الأمر بحماية البيئة.

ثانيا. الآليات المؤسساتية لحماية البيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

1. المؤسسات الدولية المعنية بحماية البيئة ودورها في تعزيز السلم العالمي

هناك العديد من المؤسسات الدولية المعني بحماية البيئة في مجالات متعددة ومنتشرة عبر العديد من مناطق العالم. وهناك من لها صفة المنظمات الحكومية التي أنشأتها الدول أو تعمل تحت قيادة المنظمات الأممية، وهناك من لها صفة المنظمات غير الحكومية ولها صيت وتأثير واسع النطاق دوليا نظرا لنشاطها المكثف وعلاقتها مع مختلف القوافل الدولية. وفي خضم نشاطها تعمل المؤسسات الدولية المعنية بالبيئة على التصدي للنزاعات ذات المصدر البيئي، ومن جهة أخرى وضع برامج واستراتيجيات من شأنها تعزيز السلم في العالم.

وهناك عدة مؤشرات توحي بهذا المسعى بالنسبة لهذه المؤسسات منها العدد المعتبر من المنخرطين فيها من مختلف مناطق العالم، والذي له دلالة واضحة على عالمية هذه المؤسسات وطبيعة أهدافها التي حملت الكثير من الفواعل الدولية على الانضمام لها. وهذا يعتبر فرصة حقيقية لتوحيد جهود المجتمع الدولي وبناء علاقة دولية متينة على أساس التضامن ووحدة الهدف .

النقطة الأخرة المهمة في العلاقة بين المؤسسات الدولية المعنية بالبيئة وتعزيز السلم العالمي هي مكانة هذا الأخير في برامج وأنشطة هذه المؤسسات. فهناك برنامج يسمى international human dimonsions programme on global environemental change (IHDP)أنشئ سنة 1990 وهو شبكة عبر تخصصية من الباحثين من 62 دولة، من أهم أهدافه دراسة ظاهرة التغير الكوني global change وبعدها الإنساني والاجتماعي (Marc, 2009, p. 147). ويشتغل هؤلاء الباحثين على 6 محاور رئيسية منها الحوكمة البيئية والأمن الإنساني وهي مسائل متصلة بالأمن والسلم العالمي.

من بين أهم المؤسسات الدولية في هذا السياق نجد "مؤتمر الأطراف"-هي هيئة منبثقة عن المعاهدات الكبرى، مهمتها تلقي وتحليل التقارير الواردة من الأطراف وأيضا لها مهمة المراقب والملاحظ عن طريق إدماج منظمات غير حكومية تقوم بهذه المهمة. وتوفر لهذه الهيئة الوسائل المادية والتقنية للقيام بمهامها_ (Kiss, 2020)الذي يعد آلية فعالة ومتميزة في القانون الدولي البيئي لتجسيد التعاون بين أطراف المعاهدة والسهر على تنفيذ الالتزامات التعاقدية، وأيضا له دور بارز في التنسيق الدولي، من خلال تبادل المعلومات وتقديم توجيهات عند الطلب من طرف أحد الأعضاء. ففي خضم تطور القانون الدولي البيئي كان لابد من إنشاء آليات دورية للتعاون بين الأطراف ا تقترب كثيرا من شكل المؤسسات الدولية(Beurier, 2010, p. 64) ,

إذن هناك عدة مؤشرات تدل على مساهمة المؤسسات الدولية المعنية بالبيئة في تعزيز السلم العالمي، منها العدد المعتبر من أعضاء المجتمع الدولي وثراء اختلاف اتجاهاتهم. وكذلك طبيعة أنشطة هذه المؤسسات التي تعمل على توحيد الأهداف والتنسيق والتعاون بين أعضائها مما يخدم السلم العالمي.

2. القضاء الدولي البيئي ودوره في تعزيز السلم العالمي

يعد القضاء البيئي أحد أهم المؤسسات الدولية التي تناولت العديد من القضايا ذات الطابع البيئي، حيث أن انتهاك البيئة في عدة مجالات كان السبب في نشوب نزاع دولي وتوترات بين الدول بلغ في بعض الأحيان أوجه. لكن أخذ الاعتبارات البيئية في الحسبان من طرف القضاء الدولي ساهم في التوصل في كثير من الأحيان إلى تسوية تلك النزاعات، بل وأكثر من ذلك كانت فرصة لمعالجة تلك المشاكل بصفة مشتركة عززت من بناء السلم في العالم.

فاشهر قضية في هذا السياق مصهر ترايل سملتر Trail Smelter سنة 1896 بين كندا والولايات المتحدة (حمد، 2018، ص. 345)، حيث ادعت هذه الأخيرة أن هذا المصنع الذي يقع بإقليم كندا على الحدود مع الولايات المتحدة، يسبب تلوث وأضرار بالمزارعين الامريكيين جراء تصاعد الابخرة السامة من هذا المصنع. وكان لحكم محكمة التحكيم سنة 1941 قيمة قانونية بالغة الأهمية بالنسبة للقانون الدولي وأصبحت من صميم العرف الدولي، ومن بينها إقرار مسؤولية الدولة عن الانبعاثات التي تصدر عن إقليمها وتسبب أضرار

لإقليم دولة أخرى. ولا يهم إن كان الضرر صادرا عن أفراد أو دولة أو مؤسسات، كما أرست كذلك المحكمة واجب التعاون المشترك بين الدول لمنع التلوث العابر للحدود .

وهناك أيضا قضية مصنع MOX بين ايرلندا والمملكة المتحدة (Sands, 2003, p. 251)، حيث أن ايرلندا ادعت أمام محكمة قانون البحار سنة 1982 بأن المصنع الواقع بإقليم المملكة المتحدة تسبب بتلوث الوسط البحري، وبانها فشلت في تنفيذ التزاماتها حسب المادتين 123 و197 من اتفاقية قانون البحار بعدم الرد على اتصالات ايرلندا بخصوص طلب معلومات محددة في الوقت المناسب. وقد أكدت المحكمة على وجوب التعاون بين الأطراف وتبادل المعلومات حالا حول النتائج المحتملة لنشاط مصنع MOX على البحر الأيرلندي. وأيضا أقرت بضرورة مراقبة المخاطر والنتائج جراء تشغيل المصنع ووضع التدابير الاحترازية لمنع تلوث الوسط البحري .

فمن خلال هاتين القضيتين أكدت المحكمة على مشكلتين في غاية الأهمية لهما علاقة مباشرة بنشر السلم الدولي وهي: الأولى وجوب التعاون الدولي في مسائل التلوث العابر للحدود جراء الأنشطة الصناعية المتواجدة في الحدود بين الدول. والثانية هي تحميل المسؤولية للدولة التي تسبب أنشطتها الصناعية في تلويث إقليم تابع لدولة أخرى خارج ولايتها الإقليمية، وبذلك وجب عليها جبر الضرر وإعادة الحالة لما كانت عليها إن أمكن مع التعويض للطرف المتضرر .

إذن هذه بعض النماذج لقضايا بيئية تعامل معها القضاء الدولي والتي من خلالها كرس العديد من السوابق القضائية، التي ساهمت في تعزيز مبادئ السلم الدولي من خلال تسوية النزاعات بالطرق السلمية وتحميل المسؤولية في حالة الضرر البيئي للدولة المتسببة في ذلك، وإقرار وجوب التعاون بين أطراف الدعوى في التنسيق لأجل إيجاد حلول للشكلة محل النزاع.

خاتمة.

من خلال ما سبق وجد أن هناك فعلا علاقة واضحة بين الحماية القانونية الدولية للبيئة والسلم العالمي، سواء على المستوى المفاهيمي من خلال العلاقة المتباينة بن البيئة والأمن الدولي، وبأن وجود مستوى أمني عالي يؤثر إيجابا على البيئية، بينما وجود توترات ونزاعات دولية تؤدي حتما إلى انتهاك البيئة. ونستنتج كذلك بأن مختلف الآليات القانونية التي تحمي البيئة على المستوى الدولي نظرا لخصوصيتها قد ساهمت فعلا في تجسيد تعاون دولي على مستويات عديدة قل نظيرها في مجالات القانون الدولي الأخرى، على الأقل من حيث المبدأ وهي خطوة جد مهمة في انتظار مزيد من التجسيد العملي والميداني. وكذلك جعلت البيئة من القانون الدولي ليس مجرد قانون يسعى للحفاظ على السلم بل قانون للتعاون في تسيير نظافة الكوكب وهذا استلزمه الأبعاد عبر الحدودية للمشاكل البيئية بحيث أن عناصر البيئة تشترك فيها عدة دول (Beurier, 2010, p. 32) . فوجدنا بأن المؤتمرات البيئية الدولية من خلال المشاركة الواسعة لمختلف الفواعل الدولية التي جسدت الحوكمة الدولية استطاعت أن تجمع الفرقاء السياسيين حول طاولة واحدة لأجل حماية كوكب الأرض. ضف إلى ذلك المعاهدات الدولية البيئية بما أنتجته من آليات امتثال جد متميزة، تصب مجملها في خانة إلزام الأطراف بضرورة التعاون والتنسيق وتبادل المعلومات ونقل التكنولوجيا وتحمل المسؤولية المشتركة لكن المتباينة، وكل هذا يخدم مباشرة السلم العالمي.

لذلك وإجابة على الإشكالية المطروحة في المقدمة يمكن القول بأن البيئة كانت مجالا خصبا لبناء سلم عالمي ممثلا في تضافر جهود المجتمع الدولي تحت راية موحدة، وهي إيجاد الحلول للمشاكل البيئية التي تهدد كوكب الأرض بأكمله منها: التغير المناخي وثقب الأوزون والنفايات والاستغلال غير المستديم للموارد الطبيعية. لكن هذا النجاح في بناء سلم عالمي كان على المستوى النظري ولمفاهيمي وهو نقطة جد إيجابية، يبقى أمامه عمل كبير على المستوى التطبيقي والميداني من خلال إيجاد سياسة حقيقية بالدرجة الأولى على تبني حلول ناجحة للمشاكل البيئية، والامتثال الحقيقي للالتزامات التعاقدية لكل دولة طرف في هذا المجال، وهذا ما تبقى عليه علامات استفهام عديدة نظرا لاختلاف نوايا كل دولة وأيديولوجياتها في التعامل مع هذه المسألة، وهذا ينعكس فيما بعد على الأمن والسلم العالمي.

ومن التوصيات التي يمكن إدراجها من خلال هذا البحث هي:

-الاستمرار في وضع وتبني الآليات القانونية التشريعية منها والمؤسساتية لحماية البيئة وتعزيز سبل الامتثال الدولي لهذه التعاقدات لأن هناك علاقة وطيدة بين البيئة والأمن الدولي.

-تعزيز تداول المفاهيم البيئية من التنمية المستدامة والتراث المشتركة للإنسانية وغيرها في القانون الدولي لتأثيرها الإيجابي في تغيير المفهوم التقليدي للأمن بصفة عامة، كوننا نعيش على كوكب واحد ونشترك في مصير ومصلحة مشتركة ترتبط بالإنسانية.

-الاستفادة إلى أقصى حد من خصوصية المؤتمرات الدولية البيئية والمعاهدات الدولية وجعلها أداة لتعزيز السلم الدولي، من خلال العدد المعتبر للمشاركين على مختلف المستويات وآليات التعاون والتنسيق الدولي التي تفرضها مثل هذه المعاهدات على الأطراف وبرامج وخطط العمل الموضوعة لمعالجة مشكلة بيئية ما.

-على القضاء الدولي استغلال فرصة تصديه للنزاعات ذات الطابع البيئي لأجل إعطاء حلول ميدانية تسمح للأطراف بتنفيذها على وجه التعاون والتنسيق، بدل الاكتفاء بتحميل المسؤولية لطرف معين ليتحول النزاع إلى وسيلة صنع سلام دولي.

قائمة المراجع

1- باللغة العربية

1. الحديثي، ع. خ. إ. (1999). *حماية الممتلكات الثقافية في القانون الدولي* (الإصدار 1). الأردن: مكتبة دار الثقافة النشر للتوزيع.
2. الشيحاني، س. ع. (2018). *أثر الشركات متعددة الجنسيات على السيادة الوطنية وحقوق الإنسان*. مصر: مركز الدراسات العربية.
3. الهيثي، س. إ. ح. (2014). *الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة* (الإصدار 1). بيروت: منشورات حلبي الحقوقية.
4. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (2008). *تجنب تغير المناخ الخطر: استراتيجيات التخفيف*. التقرير السنوي للتنمية البشرية، نيويورك.
5. قويدر، ر. (2016). *القضاء الدولي البيئي*. تلمسان: جامعة أبو بكر بلقايد.
6. مقري، ع. (2012). *مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية*. الجزائر: دار الخلد ونية.
7. مصباح حمد، م. م. (2018). *حماية البيئة من أخطار التلوث وفقا للقانون الدولي والتشريعات الوطنية*. مصر: المركز العربي للنشر والتوزيع.

8. نوكس، ج. (2015). *الخبير المستقل المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع بالبيئة*. جنيف: مجلس حقوق الانسان.

2- باللغة الأجنبية

1. Beurier, J. P. (2010). *Droit international de l'environnement* (éd. 4). France: Pedone.
2. Bodansky, D. (2010). *The art and craft of international environmental law.* England: Harvard university press.
3. Jolivet, S. (2014). *La conservation de nature transfrontière.* France: Universite de Limoges.
4. Kiss, A.-C. (2020, 07 13). *Tendances actuelles et développement possible du droit international conventionnel de l'environnement.* Récupéré sur www.ecolex.org
5. Marc, H. (2009). La sécurité environnementale : un concept à la recherche de sa définition. *une économie politique de la sécurité*, pp. 117-139.
6. Paraskevi, G- M .(2016) .*Le droit forestier : étude comparée de la France et de Grec* .Paris: Université Panthéon-Sorbonne.
7. Prieure, M. (2002). Mondialisation et droit de l'environnement. *droit de l'environnement : Rio+10* (p. 17). Rio De Janeiro: United nation.
8. Sands, P. (2003). *Principales of international environemental Law* (éd. 2). London: Cambridge university press.

3. مواقع الانترنيت

1. https://bit.ly/2TMceyz
2. https://bit.ly/383KBJD